

وإذاً أن البند ٢ من هذا الترخيص المؤقت ينص على حق الهيئة الاستثنائي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص،

لذلك، اتخاذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٢ القرار القاضي بتمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالأنهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الأنهاء، على أن تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

٢٠١٠/١٢/٢٢
بيروت في

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات
بالأناية

د. عماد حب الله

قرار رقم ٢٦

الصادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات
خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت

بناء على قانون الاتصالات رقم ٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٢

بناء على المرسوم رقم ١٤٦٤ تاريخ ١٤٢٦/٣/٤
الخاص بالتنظيم الإداري والمالي للهيئة المنظمة
للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٢٠٠٨/٢٣ الصادر
بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٥ بمنح شركة برو سيرفيسز
ش.م.م. Pro-services S.A.L ترخيصاً مؤقتاً بتقديم
خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت وبعض
خدمات الاتصالات الأخرى دون استعمال الترددات
اللاسلكية في الجمهورية اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم
٢٠٠٨/٤٥ ٢٠٠٨/١٢/١٧ ٢٠٠٨/١٢/١٧ القاضي بتمديد مدة
الترخيص المذكور لغاية ٢٠٠٩/١٢/٣١، وعلى قرار
الهيئة رقم ٢٠٠٩/٣٠ تاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢٧ ٢٠٠٩/١٠/٢٧ القاضي
بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية ٢٠١٠/١٢/٣١،
وإذاً أن البند ٢ من هذا الترخيص المؤقت ينص على
حق الهيئة الاستثنائي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة
فترات إضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في

٢٠٠٩/١٠/٢٧ القاضي بتمديد مدة الترخيص
المذكور لغاية ٢٠١٠/١٢/٣١

وإذاً أن البند ٢ من هذا الترخيص المؤقت ينص
على حق الهيئة الاستثنائي بتمديد العمل به
لفترة أو لعدة فترات إضافية ضمن الحدود المحددة
قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في إجراءات
الترخيص،

لذلك، اتخاذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه
المنعقد بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٢ القرار القاضي بتمديد
مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ ٢٠١١/١٢/٣١
ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل
عندها إشعاراً بالأنهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الأنهاء،

على أن تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص
المذكور سارية المفعول.

٢٠١٠/١٢/٢٢
بيروت في

رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات
بالأناية

د. عماد حب الله

قرار رقم ٢٥

الصادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات
خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت

بناء على قانون الاتصالات رقم ٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٢

بناء على المرسوم رقم ١٤٦٤ تاريخ ١٤٢٦/٣/٤
الخاص بالتنظيم الإداري والمالي للهيئة
المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٢٠٠٨/٢٢ الصادر
بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٥ بمنح شركة Onet Plus بلاس
ش.م.م. Onet Plus S.A.L ترخيصاً مؤقتاً بتقديم
خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت وبعض
خدمات الاتصالات الأخرى دون استعمال الترددات
اللاسلكية في الجمهورية اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم
٢٠٠٨/٤٤ ٢٠٠٨/١٢/١٧ ٢٠٠٨/١٢/١٧ القاضي بتمديد مدة
الترخيص المذكور لغاية ٢٠٠٩/١٢/٣١، وعلى قرار
الهيئة رقم ٢٠٠٩/٢٩ تاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢٧ ٢٠٠٩/١٠/٢٧ القاضي
بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية ٢٠١٠/١٢/٣١،

كونسلتنس ش.م.ل. Tri Network Consultants S.A.L ترخيصاً مؤقتاً بتقديم خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت وبعض خدمات الاتصالات الأخرى دون استعمال الترددات اللاسلكية في الجمهورية اللبنانية، وعلى قرار الهيئة رقم ٢٠٠٨/٤٨ تاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٧ القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية ٢٠٠٩/١٢/٣١، وعلى قرار الهيئة رقم ٢٠٠٩/٣٣ تاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢٧ القاضي بتمديد مدة الترخيص المذكور لغاية ٢٠١٠/١٢/٣١

وبما أن البند ٢ من هذا الترخيص المؤقت ينص على حق الهيئة الاستنسابي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات إضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص،

لذلك، اتخذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٢ القرار القاضي بتمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالانهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الانهاء،

على ان تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

بيروت في ٢٠١٠/١٢/٢٢
رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات
بالإنابة

د. عماد حب الله

حال حصول تأخير في إجراءات الترخيص،
لذلك، اتخذ مجلس إدارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٢ القرار القاضي بتمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور لغاية تاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ ضمناً أو تاريخ أقرب منه تحدده الهيئة وترسل عندها إشعاراً بالانهاء إلى المرخص له قبل ستين يوماً على الأقل من تاريخ الانهاء،
على ان تبقى كافة أحكام وشروط الترخيص المذكور سارية المفعول.

بيروت في ٢٠١٠/١٢/٢٢
رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات
بالإنابة

د. عماد حب الله

٢٠١٠/٢٩
قرار رقم
 الصادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات
خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت

بناء على قانون الاتصالات رقم ٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٢

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤ تاريخ ٢٠٠٥/٣/٤
الخاص بالتنظيم الإداري والمالي للهيئة المنظمة للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٢٠٠٨/٢٥ الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٥ بمنح شركة تراي نتورك